

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعيashi رقم 2022/058 بتاريخ 26 من رمضان 1443 (28 أبريل 2022) والقاضي بتعيين السيدة جهان بنيس مقررة في الموضوع، طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من شوال 1443 (13 مايو 2022)، والذي يمنح أجل (10) أيام للأعيان المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية وهي سوق الأدوية، لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز الحالية :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 5 شوال 1443 (6 مايو 2022) :

وبعد تقديم المقرر العام ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المنشقة عنه، خلال اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ذي القعدة 1443 (14 يونيو 2022) :

وحيث إنه بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمفرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمفرد الإعلان عن عرض عمومي :

وحيث إن مشروع عملية التركيز الحالية كان موضوع عقد تم إبرامه من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 25 مارس 2022، مما يجعلها خاضعة للتبليغ طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12 :

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه :

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والتريخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40% من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة :

قرار مجلس المنافسة عدد 64/ق/2022 صادر في 14 من ذي القعدة 1443 (14 يونيو 2022) المتعلق بتولي كل من صندوق الاستثمار «PAI Partners» وشركة «The Carlyle Group, Inc» المراقبة المشتركة لشركة «Theramex Healthcare Topco Limited» :

مجلس المنافسة،
بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظاهر الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة :

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ذي القعدة 1443 (14 يونيو 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة :

وعلى تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 055/ع.ت.إ/2022، بتاريخ 24 من رمضان 1443 (26 أبريل 2022)، المتعلق بتولي كل من صندوق الاستثمار «PAI Partners» وشركة «The Carlyle Group, Inc» المراقبة المشتركة لشركة «Theramex Healthcare Topco Limited» :

- الجهة المستهدفة : شركة «Theramex Healthcare Topco Limited» الكائن مقرها الاجتماعي بجيريسي بالمملكة المتحدة، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة، وتعتبر شركة أدوية عالمية متخصصة في صحة المرأة، لا سيما وسائل منع الحمل ومعالجة الخصوبة وانقطاع الطمث وهشاشة العظام.

وحيث إنه حسب ملف التبليغ والتصريرات المدلل بها خلال جلسة الاستماع، فإن الشركة المنجزة من خلال عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ، تهدف إلى تطوير منتجاتها من الأدوية في المجالات العلاجية التي تنشط فيها وتسرع انتشارها عبر العالم :

وحيث إنه في إطار التحليل التنافيي الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة واعتمادا على الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج أو الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك طبقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعنى بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتوجات أو الموقف الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة :

وحيث إن منظمة الصحة العالمية تعتمد على نظام لتصنيف قطاع المنتجات الصيدلانية إلى عدة مجموعات وفقا للعضو أو الجهاز الذي تعالجه ووفقا لخصائصها الكيميائية والصيدلانية والعلاجية :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق فإن سوق المنتجات المعنية بهذه العملية هي: سوق تسويق المنتجات الصيدلانية الجاهزة من فئة ATC3 :

وحيث إن شركة «Theramex Healthcare Topco Limited» لا تتوارد بالغرب، وتوزع منتجاتها عبر شركتين موزعتين خاضعتين للقانون المغربي، حيث أن لها حصص في سوق مجموعة «ATC3 G3D» لمنتجات الكالسيوم تتراوح بين 5 و 10 في المائة، وحصة في مجموعة «ATC3 A12A» للبروجستين بنسبة تتراوح بين 30 و 35٪، وحصة في مجموعة «ATC3 G2F» للهرمونات الجنسية المدارية بنسبة تتراوح بين 30 و 35٪ :

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظرا لكون حضور الشركة المستهدفة بالغرب يقتصر على مجال توزيع وتسويقه وبيع المنتجات الصيدلانية من الفئات المذكورة، وبالنظر إلى الإطار التنظيمي المعمول به وكذا كون مجال توزيع وتسويق المنتجات الصيدلانية من الفئات المذكورة يبقى محصورا بال المغرب، فإن السوق المعنية تبقى ذات بعد وطني :

وحيث إن العقد المبرم من قبل الأطراف المعنية بتاريخ 25 مارس 2022 ينص على تولي المراقبة المشتركة لشركة «Theramex Healthcare Topco Limited» من قبل كل من صندوق الاستثمار «Carlyle» وشركة «PAI Partners» :

وحيث إن هذه العملية تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه، تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليل إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، إذ تنص على أنه تنجز عملية تركيز حينما تندمج منشآتان أو عدة منشآت كانت مستقلة سابقا؛ أو حينما يقوم شخص أو عدة أشخاص، يرافقون منشأة واحدة على الأقل، بتولي المراقبة، بشكل مباشر أو غير مباشر، على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل؛ أو عندما تقوم منشأة أو عدة منشآت، بشكل مباشر أو غير مباشر، بتولي المراقبة على مجموع منشأة أخرى أو جزء منها أو على مجموع منشآت أخرى أو أجزاء منها، سواء بواسطة المساهمة في رأس المال أو شراء الأصول أو بواسطة عقد أو غيرها من الوسائل :

وحيث إن المنشأة موضوع عملية التركيز الاقتصادي ستخضع للمراقبة المشتركة للشركاتين المذكورتين، وبالتالي فإن الشرط الأول السالف الذكر قد تم استيفاؤه :

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق ملف التبليغ واعتمادا على نتائج مسطرة التحقيق، فإن عملية التركيز الاقتصادي موضوع التبليغ تتوافق الشروط المنطلبة :

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفاءها شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر والمتمثل في تجاوز سقف رسم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت والمحدد في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.653 المذكور أعلاه :

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز، هي :

- الجهة المقتنية الأولى : شركة «PAI Partners SARL» الكائن مقرها الاجتماعي بباريس بفرنسا ، وهي عبارة عن شركة ذات المسؤولية المحدودة، تدير عددا من صناديق الاستثمار في مجال خدمات الأعمال والأغذية والمستهلكين وقطاعات الصناعة والرعاية الصحية العامة :

- الجهة المقتنية الثانية : شركة «The Carlyle Group, Inc» الكائن مقرها الاجتماعي بواسنطن الولايات المتحدة الأمريكية وهي شركة عالمية لإدارة الأصول البديلة، يتم تداولها علناً وتستثمر عالمياً في مختلف فئات الأصول :

وحيث إنه على الرغم من كون الشركة المستهدفة تتوفّر على أكثر من 25% من حصص السوق في فئتي المنتجات من نوع «ATC3 A12A» و «ATC3 G2F» ، فهذا الأمر لا يؤثّر على السوق المستهدفة، لأنّ وضعية الشركة في هذه السوق سابقة لعملية التركيز المزمع إنجازها، وكذلك لغياب أي علاقة أفقية أو عمودية بين أنشطة الجهات المقتنية والجهة المستهدفة :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق ذكره واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، يتبيّن أنّ عملية التركيز الاقتصادي الحالى لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتي مقيد للمنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم منها،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 055/ع.ت.إ/2022، بتاريخ 24 من رمضان 1443 (26 أبريل 2022) يستوفي كافة الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي كل من صندوق الاستثمار «The Carlyle PAI Partners» وشركة «Theramex Healthcare Group, Inc» المراقبة المشتركة لشركة «Topco Limited».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 14 من ذي القعدة 1443 (14 يونيو 2022)، طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجنة، والسيدة جهان بن يوسف، والسادة عبد الغنى أسينية، عبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات:

أحمد رحو.

جهان بن يوسف. عبد الغنى أسينية.

عبد اللطيف المقدم. حسن أبو عبد المجيد.